

وجهات نظر من الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات (IPEN) بشأن الجلسة الثانية للفريق العامل المخصص مفتوح العضوية حول لجنة العلوم-السياسات

تعد إمكانية الوصول إلى بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، بما في ذلك بيئة عاملة آمنة وصحية، حقاً من حقوق الإنسان العالمية، وكذلك هو الأمر بالنسبة إلى السياسات القائمة على العلم من أجل حماية حقوق الإنسان للأفراد والمجتمعات التي تعرضت إلى مواد ونفايات خطيرة.

تؤمن الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات أن العلم السليم والمستقل هو من يجب أن يضع القرارات بشأن السياسات الوطنية والإقليمية والدولية الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات. يجب أن تستند تلك السياسات إلى مبدأ التحوط ومسؤولية القطاع الصناعي في كشف المعلومات ومبدأ الملوث هو من يدفع والحق في الوصول إلى المعلومات.

في عام 2022، قررت الحكومات المشاركة في الجلسة الخامسة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة 5 UNEA أنه يجب تأسيس لجنة العلوم-السياسات للمساهمة في تعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات وكذلك من أجل منع التلوث (راجع القرار 8/5). يجري حالياً عقد فريق عمل مفتوح العضوية (OEWG) في عامي 2023 و2024، وأوكلت إليه مهمة تجهيز المقترحات لهذه اللجنة. وسيتم تقديمها للنظر فيها واعتمادها في اجتماع حكومي دولي.

نظرة عامة على وثائق الاجتماع

من المتوقع أن يركز الاجتماع على الجوانب الأساسية في "المخطط الهيكلي للمقترحات من أجل تأسيس لجنة العلوم-السياسات" (UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/2). من المقترح أن يضم النص العناصر التالية (INF10):

- النطاق والهدف، والوظائف والمبادئ التشغيلية (UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/3; INF/2, INF/3, INF/9)
- الاتفاقيات المؤسسية (UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/4; INF/4)

وقد جرى تقديم اقتراح بأن يتم وضع العناصر التي من المتوقع أنها تحتاج إلى تحديث ومراجعة في الملاحق، بحيث يمكن مراجعتها دون المس بالنص الأساسي:

- الملحق 1. النظام الداخلي (UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/4)
- الملحق 2. الاتفاقيات المالية (UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/4)
- الملحق 3. العلاقات مع أصحاب الشأن الأساسيين ذوي الصلة (UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/5; INF/5)
- الملحق 4. إجراءات تحديد برنامج العمل وتنفيذه، بما في ذلك معايير الأولوية (UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/6; INF/6)
- الملحق 5. إجراءات مراجعة التقارير واعتمادها (UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/6)
- الملحق 6. ترتيبات تحديد الخبراء والتعامل معهم (UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/6; INF/7)
- الملحق 7. سياسات تضارب المصالح (UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/6; INF/8; INF10/Add.1)

فيما يلي وجهات نظر الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات حول كل من هذه العناصر.

نطاق اللجنة وهدفها ووظائفها

وافق اجتماع الفريق العامل مفتوح العضوية OEWG1.2 على مسودة فيما يخص الهدف. كما اتفق بشأن أربع من أصل خمس وظائف مقترحة للجنة العلوم السياسات (راجع النص في الملحق الثاني من UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/7). وسيتم مناقشة نطاق اللجنة ووظيفتها في بناء المقدرات بشكل أوسع في اجتماع الفريق العامل مفتوح العضوية OEWG2.

وجهة نظر الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات:

بشكل عام، تدعم الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات الأهداف والوظائف المقترحة. ولكن يجب اتخاذ ترتيبات لضمان ألا تؤدي الوظيفة المتعلقة بتقييم القضايا الحالية إلى الجمود والتعاس عن العمل. هناك بنود مماثلة منصوص عليها في المادة

الثامنة لمعاهدة ستوكهولم يمكن أن تكون مناسبة للجنة العلوم-السياسات، وتنص بشكل صريح على أن "الافتقار إلى اليقين العلمي لا يمنع من المضي قدماً في الاقتراح".

تؤمن الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات أن تركيز عمل لجنة العلوم-السياسات يجب أن ينصب على المواد الكيميائية على امتداد دورة حياتها، بما في ذلك الملوثات المرتبطة مباشرة باستخدام المواد الكيميائية، مثل المواد البلاستيكية والمواد النانوية على سبيل المثال. من شأن ذلك أن يتيح الفرصة للجنة كي تتناول المواد الكيميائية وتجنب الأضرار والتلوث، بالإضافة إلى تحديد منتجي المواد الكيميائية السامة وتحملهم المسؤولية.

المبادئ التشغيلية للجنة

يمكن الاطلاع على قائمة من العناصر المأخوذة من قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة مع مبادئ من اتفاقيات أخرى في [UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/3](#) و [INF/2](#).

وجهة نظر الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات:

تؤمن الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات أن اللجنة يجب أن تكون مستقلة وأن يكون عملها وأسلوب اتخاذ قراراتها شفافين وحياديين. ينبغي أن تكون المشاركة شاملة ومتعددة التخصصات بحيث تكون متوازنة من حيث الأقاليم والنوع الاجتماعي، وأن تتضمن مشاركة فاعلة من الشعوب الأصلية. يجب أن تكون تقاريرها ذات مصداقية وقوية من الناحية العلمية، بحيث تُشرك أنظمة السكان المحليين وممارساتهم وابتكاراتهم كعنصر أساسي في عملها، وأن تمتلك سياسات متينة وفعالة تمنع تضارب المصالح.

الترتيبات المؤسسية للجنة

وردت أربعة أنواع من الكيانات في [UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/4](#):

- جلسة عامة مفتوحة العضوية تكون على شكل هيئة لصنع القرارات: وتتألف من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في اللجنة، بحيث تكون المشاركة في الاجتماعات مفتوحة للمراقبين.
- هيتان توفران الإشراف للجنة العلوم-السياسات: حيث يقوم 'المكتب' بتوفير الإشراف الإداري بينما تقوم لجنة خبراء متعددة الاختصاصات بتوفير الإشراف العلمي. ومن المقترح أن تشمل الأخيرة تمثيلاً لأصحاب الشأن بما يشابه النموذج الناجح للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (SAICM).
- تقوم هيئات أخرى بتولي أو دعم عمل الجانب السياسي-العلمي، على سبيل المثال مجموعات عمل الخبراء وفرق العمل واللجان وفرق المؤلفين. يمكن تأسيس تلك الهيئات من خلال الجلسة العامة وهيئات الإشراف الإداري والعلمي.
- أمانة عامة توفر، على سبيل المثال، المساعدة والدعم التقني والإداري وتنظم الاجتماعات وتسهل الاتصالات وتبادل المعلومات.

وجهة نظر الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات:

بشكل عام، تدعم الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات الشكل المقترح وترحب بالعناصر المتعلقة بالمشاركة الواسعة لأصحاب الشأن.

بالإضافة إلى ذلك، فمن غاية الأهمية ألا يتم تقييد قرارات الجلسة العامة من خلال إجراء صارم قائم على الإجماع لاتخاذ القرارات، بل يجب فسخ المجال لإجراء انتخابات عند استنفاد كافة السبل للوصول إلى إجماع.

الترتيبات المالية

يفوض [القرار 8/5](#) لجمعية الأمم المتحدة للبيئة الفريق العامل مفتوح العضوية بتجهيز المقترحات للتمويل الطوعي لعمل اللجنة كما ورد في الوثيقة [UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/4](#)، القسم (هـ).

تقترح الوثيقة تأسيس صندوق تمويل تقوم الجلسة العامة بتوزيع حصصه بأسلوب مفتوح وشفاف، بحيث يجمع المساهمات الطوعية لدعم عمل اللجنة من كافة أطراف أصحاب الشأن. يشير المقترح بشكل صريح إلى أن المساهمات ستكون دون أي شروط، ولا يمكنها أن توجه عمل اللجنة ولا يمكن تخصيصها لأنشطة محددة.

هناك استثناء في النص المقترح فيما يخص تقديم المساهمات لأنشطة محددة وافقت عليها الجلسة العامة، وينص على ما يلي:

- تتطلب المساهمة الإفرادية التي تزيد عن ثلاثمائة ألف دولار للمساهم الواحد ولنشاط واحد موافقة الجلسة العامة
- تتطلب المساهمة الإفرادية التي لا تزيد عن ثلاثمائة ألف دولار للمساهم الواحد ولنشاط واحد موافقة 'المكتب'

وجهة نظر الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات:

سيكون توفير موارد جديدة وإضافية لتمويل عمل لجنة العلوم-السياسات أمراً بالغ الأهمية، مع ملاحظة النقص الكبير الحالي في تمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات. حيث يعد نقص التمويل الكافي والمستدام والذي يمكن التنبؤ به عقبة أساسية للمضي قدماً نحو الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط.

يجب أن تستند مبادرات التمويل الجديدة، مثل التي وردت أعلاه، إلى مبدأ الملوث هو من يدفع. فكما أشار تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة حول تكلفة التناقص عن العمل فيما يخص الإدارة السليمة للمواد الكيميائية: "إن البيانات المستجدة حول العواقب الاقتصادية للمواد الكيميائية الضارة فيما يخص التأثيرات السلبية على الصحة والبيئة وخطط التنمية تشير وبشكل واضح إلى تأثيرات كبيرة جداً وتكاليف مرتبطة بها". يتحمل الجمهور تلك التأثيرات بينما يجني قطاع صناعة المواد الكيميائية الفوائد. وإلى الآن، يعد التمويل الخارجي المخصص للنهج المتكامل غير كافٍ، كما تعد مشاركة القطاع الصناعي في تمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية هامشية في أحسن الأحوال.

من شأن صندوق التمويل الجديد أن يكون وسيلة مناسبة للمضي قدماً، وذلك بسبب السماح له بقبول المساهمات من القطاع الخاص. فمع تدابير شفافية صارمة وملاحظة أن "...المساهمات ستكون دون أي شروط، ولا يمكنها أن توجه عمل اللجنة ولا يمكن تخصيصها لأنشطة محددة" فإن الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات تدعم هذه المقاربة.

وبالإضافة إلى الترتيبات المالية لصندوق التمويل، يجب وضع قواعد واضحة، بما في ذلك فيما يخص تضارب المصالح والتوجيه المحتمل لعمل اللجنة، لكافة أشكال الدعم العيني لعمل اللجنة.

العلاقة مع أصحاب الشأن ذوي العلاقة

تورد الوثيقة [UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/5](#) ثلاث مقاربات لتأسيس العلاقات مع أصحاب الشأن ذوي العلاقة والتي يمكن أن ينظر فيها فريق العمل مفتوح العضوية:

1. تضمينها في الترتيبات المؤسسية أو النظام الداخلي أو الإجراءات والعمليات المرتبطة بالعمل الخاصة بالبنود لأدوار محددة يمكن أن يلعبها أصحاب الشأن
2. تأسيس علاقات استراتيجية رسمية
3. تعزيز مشاركة أصحاب الشأن من خلال ترتيبات غير رسمية، بما في ذلك ضمن تنفيذ برنامج العمل

وجهة نظر الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات

من المهم لبناء المصداقية أن تكون مشاركة أصحاب الشأن شفافة مع حدود واضحة تمنع بعض أصحاب الشأن الذين لديهم تضارب مصالح من ممارسة نفوذهم. يجب دعم أوسع مشاركة ممكنة من أصحاب الشأن الذين لا يمتلكون أي تضارب مصالح. هذا يعني أنه من الأرجح أن تكون بعض الجوانب ضمن عدد من المقاربات المدرجة ذات صلة، مما يفسح المجال للمشاركة الفعالة كمنظمة معتمدة وكذلك من خلال مجموعات محددة من أصحاب الشأن.

ينبغي أن تكون أي علاقة شفافة بشكل كامل وتستند إلى معايير متفق عليها، بما في ذلك تدابير تمنع من تأسيس علاقات مع كيانات لديها تضارب مصالح.

تحديد برنامج العمل وتنفيذه، بما في ذلك المعايير ذات الأولوية وفقاً لـ [UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/6](#)، فإن عملية تحديد برنامج العمل تتضمن استلام الطلبات وإعطاء الأولوية لتلك الطلبات وتوزيع الطلبات ذات الأولوية إلى الوظائف المناسبة وتبني برنامج العمل أو الموافقة عليه.

وجهة نظر الشبكة الدولية لقضاء على الملوثات:

يجب أن يكون تقديم الطلبات مفتوحاً لكافة أصحاب الشأن الذين لا يمتلكون تضارب مصالح. ويجب أن تكون العملية شفافة وأن يتم إتاحة الطلبات المقدمة إلى الجمهور عبر الإنترنت. يجب أن تتضمن متطلبات المعلومات السبب الذي يجعل الجلسة العامة الأكثر ملائمة للتعامل مع الطلب، وكيفية ارتباطه بوظائف الجلسة العامة، وكيف سيساهم في الدفع قديماً بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات والحد من التلوث. بعد فحص أولي من قبل الأمانة العامة واستعراض من قبل 'المكتب' ولجنة الإشراف العلمي، تقوم الجلسة العامة باتخاذ القرار النهائي بشأن إعطاء الأولوية.

إجراءات استعراض التقارير وتبنيها، وترتيبات تحديد الخبراء والتعامل معهم، وسياسات تضارب المصالح تُورد الوثيقة [UNEP/SPP-CWP/OEWG.2/6](#) خطوتين: استعراض أولي يجريه الخبراء مع تقديم مسودة منقحة؛ يلي ذلك استعراض ثانٍ يقوم به الخبراء والحكومات. عادة ما تتولى الحكومات والمنظمات المراقبة والمؤسسات وأصحاب الشأن ذوو العلاقة مهمة ترشيح الخبراء.

توفر الوثيقة أيضاً معلومات تفيد أن عملية الاختيار تستند إلى نوع الخبرة، بالإضافة إلى توازن الأقاليم والنوع الاجتماعي، والتمثيل من البلدان المتقدمة والنامية والبلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة انتقالية، وكذلك المعرفة الخاصة بالسكان الأصليين والمعرفة غير التقليدية.

وجهة نظر الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات:

يجب أن تركز عمليات استعراض التقارير وتبنيها على الدقة العلمية وأن يتم تطويرها بحيث تتفادى التأخير لأسباب أخرى. لا يجب أن يفسح المجال للأشخاص الذين لديهم مصلحة خاصة في نتائج عمل وتقييمات لجنة العلوم-السياسات بأن يكونوا خبراء في لجنة العلوم-السياسات، وذلك على غرار المقاربة التي اتخذتها معاهدة منظمة الصحة العالمية الإطارية لمكافحة التبغ حيث يوجد التزام صريح بحماية سياسات الصحة العامة من "المصالح التجارية وغيرها من المصالح الخاصة الأخرى [المرتبطة بقطاع صناعة التبغ]".

وبالتالي، يجب أن تمتلك لجنة العلوم-السياسات سياسة واضحة وشفافة وصارمة ومطبقة فيما يخص تضارب المصالح¹. ويجب إجراء الترشيحات والاختيارات بأسلوب شفاف استناداً إلى معايير واضحة تتضمن بالحد الأدنى الإفصاح عن أي مصالح خاصة، بما في ذلك التمويل والفوائد وأي ارتباطات أخرى مع، وعلى سبيل المثال، قطاع صناعة المواد الكيميائية والمجموعات الصناعية المرتبطة بها والجمعيات التجارية.

¹ لمزيد من المعلومات:

Schäffer, A., Groh, K. J., Sigmund, G., Azoulay, D., Backhaus, T., Bertram, M. G., . . . Scheringer, M. (2023). Conflicts of Interest in the Assessment of Chemicals, Waste, and Pollution. *Environmental science & technology*. <https://pubs.acs.org/doi/10.1021/acs.est.3c04213#>